الكهرباء تصدر التعليمات التنفيذية لصندوق دعم الطاقات المتجددة

وزير الكهرباء لـ«الوطن»: تم تعيين مدير للصندوق ومراسلة الجهات العامة لتشكيل مجلس الإدارة

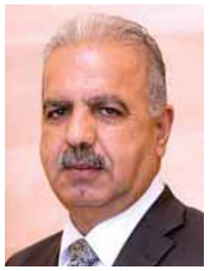

عبد الهادي شباط

أصدرت وزارة الكهرباء أمس التعليمات التنفيذية للقانون رقم ٢٣ لعام ٢٠٢١ الخاص بإحداث صندوق دعم استخدام الطاقات المتجددة ورفع كفاءة الطاقة.

وتضمنت التعليمات المشاريع التي تستفيد من دعم الصندوق والأشخاص الذين يحق لهم تقديم خدمات الطاقة وتنفيذها وآلية الدعم المادي والعيني والرسوم المستحقة الواجب تحصيلها للصندوق إضافة إلى الدعم الفني من المركز الوطني لبحوث الطاقة.

وفي تصريح لـ«الوطن» بين وزير الكهرباء غسان الزامل لـ«الوطن» أن هذا القانون يسهم في التشجيع على استخدام الطاقات المتجددة وأنه على التوازي لصدور التعليمات التنفيذية لهذا القانون تم تعيين مدير للصندوق وحالياً يتم العمل على تشكيل مجلس الإدارة عبر مراسلة الوزارات وبعض الجهات العامة المعنية بمهام وعمل الصندوق لتسمية ممثليها لمجلس الإدارة، ومع بداية العام المقبل سيتم رصد الاعتمادات والمناقلات والخطة الاستثمارية للصندوق.

بينما أوضح مدير عام مركز بحوث الطاقة يونس علي أن الصندوق سيقدم الدعم على شكلين، الأول الدعم المباشر (تمويل مباشر من الصندوق) لبعض الشرائح التي سيحددها مجلس الإدارة وفق الشكل الثاني للدعم سيكون عبر التمويل من المصارف مع برنامج دعم خاص لفوائد هذه القروض يتم إقراءه من مجلس الإدارة لتمويل مشروعات الطاقات المتجددة والتوسع في تركيبها واستخدامها على غرار برنامج دعم الفائدة المطبق من الحكومة حالياً لدعم بعض القطاعات والنشاطات الاقتصادية وأن تحديد قيم ونسب دعم الفوائد لهذه القروض سيكون من اختصاص مجلس إدارة الصندوق.

وبيّن علي أن آلية عمل الصندوق سيكون من خلال التعاقد مع شركات مؤهلة في تنفيذ مشروعات الطاقات المتجددة وتركيبها وصيانتها حيث تكون هذه الشركات مسؤولة أمام إدارة الصندوق عن تنفيذ الأعمال وجودتها.

وعن مصادر تمويل الصندوق أوضح علي أنه سيكون من الخزينة العامة للدولة إضافة لتخصيص ريع بعض الرسوم.

وتؤكد وزارة الكهرباء في تصريحاتها أن القانون يهدف إلى دعم أي مستهلك لحوامل الطاقة من القطاع الخاص سواء كان منزلياً أم زراعياً أم صناعياً أم تجارياً أمو خدمياً يرغب في إقامة مشروع للاستفادة من مصادر الطاقات المتجددة أو رفع كفاءة استخدام الطاقة، مشيراً إلى أن الصندوق يقدم مساهمة مالية وعينية على شكل قرض من دون فوائد أو تغطية فوائد لقروض يحصل عليها المستفيدون من مصارف معتمدة.

وأن المشاريع التي تستفيد من دعم الصندوق موزعة على القطاعات المنزلية والزراعية والصناعية والتجارية وأن القرض يمنح في القطاع المنزلي للراغبين في تطبيق العزل الحراري في الأبنية الجديدة والقائمة ولتركيب سخان شمسي منزلي ومنظومة كهروضوئية أو عنفة كهروريحية وفي القطاع الزراعي للراغبين بتوليد الطاقة اللازمة للاستهلاك الذاتي باستخدام أحد مصادر الطاقات المتجددة وضخ المياه أو لإقامة هواضم حيوية باستخدام المخلفات النباتية أو الحيوانية في المناطق الريفية، أما في القطاع الصناعي فيمنح القرض للمشاريع الصناعية التي ستقام إضافة لإنتاج الوقود اللازم للنشاط الخاص بالمنشأة الصناعية من مصادر غير تقليدية.

> مدير بحوث الطاقة لـ«الوطن»: تمويل مباشر من الصندوق وغير مباشر من المصارف مع دعم للفوائد

وفي القطاع التجاري يمنح القرض لتأمين حاجة القطاع من حوامل الطاقة أو لتنفيذ مشاريع تتعلق بتوفر حوامل الطاقة ورفع كفاءة استخدامها بناء على دراسات تدقيق طاقي. وأنه يشترط للحصول على أحد أشكال دعم الصندوق أن تكون الدراسات الفنية والجدوى الاقتصادية لمشاريع الطاقات إما منجزة من قبل المركز الوطني لبحوث الطاقة وإما من الشركات أو المكاتب الهندسية المرخص لها بمزاولة أعمال خدمات الطاقة لدى نقابة المهندسين، لافتاً إلى أن المؤسسة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء والشركات التابعة لها في المحافظات تقدم الدعم الفني والإداري لعمل الصندوق وفروعه.

بعد أميركا والهند اليابان والصين تعلنا أنها ستفرج عن بعض احتياطيها من النفط

شكوك المستثمرين بفاعلية الإجراءات الأميركية ترفع أسعار النفط

الوطن

صعدت أسعار النفط أمس، مواصلة مكاسبها من اليوم السابق، إذ استمرت شكوك المستثمرين بشأن فاعلية تحرك تقوده الولايات المتحدة للسحب من احتياطيات النفط الإستراتيجية وحولوا تركيزهم إلى الخطوة المقبلة لمنتجي النفط.

وزادت العقود الآجلة لخام برنت إلى ٨٢,٠٥ دولاراً للبرميل، بعدما قفزت ٣,٣٪ يوم الثلاثاء.

وارتفعت العقود الآجلة لخام تكساس الأميركي الوسيط إلى ٧٨,٢٧ دولاراً للبرميل. وسجلت زيادة بنسبة ٢,٣٪ في اليوم السابق.

واتهم الرئيس الأميركي جو بايدن، يوم الثلاثاء، من جديد شركات بيع الوقود بالتجزئة بأنها تتحمل جزءاً من مسألة ارتفاع أسعار الوقود، فيما تستخدم إدارته كافة الوسائل المتاحة، بما في ذلك مخزونها الاحتياطي، لخفض الأسعار.

وقال بايدن إن «أسعار الوقود في سوق الجملة انخفضت بنحو ١٠٪ خلال السنوات الماضية، لكن السعر في محطات الوقود لم يتحرك فلساً واحداً».

وأضاف الرئيس الأميركي: « تدفع مجموعات التزويد بالوقود أقلّ وتربح أكثر بكثير» متّهماً الشركات بـ«كسب الفرق» بين سعري الجملة والتجزئة. واعتبر أن ذلك «غير مقبول».

من جهتها قالت وزيرة الطاقة الأميركية جينيفر غرانهولم: إن «أسعار الوقود في المحطات مرتفعة جداً في الوقت الحالي لكننا سنطوي الصفحة في مطلع العام ٢٠٢٢».

وقبل أن يبدأ الأميركيون رحلاتهم لمسافات طويلة لقضاء عطلة عيد الشكر الخميس مع عائلاتهم، أطلق الرئيس الديمقراطي مبادرة تقوم على ضخ ٥٠ مليون برميل من المخزون النفطي الإستراتيجي في السوق الأميركية، وهي أكبر كمية يتقرر استخدامها على الإطلاق.

وتهدف هذه المبادرة حسب وزيرة الطاقة، إلى خفض أسعار النفط التي ارتفعت بنسبة ٦٠٪ منذ عام.

وتابعت الوزيرة: «نعتقد أن سعر البرميل (٣، ٧٨ ليترا) سينخفض في كانون الأول إلى ٣,١٩ دولارا»، مقابل متوسط ٣,٤٠ دولاراً الثلاثاء في الولايات المتحدة، و«أنه سينخفض أكثر في كانون الثاني».

وذكرت الولايات المتحدة أمس الأول أنها ستسحب مليوني برميل نفط من الاحتياطيات الإستراتيجية بالتنسيق مع الصين والهند وكوريا الجنوبية واليابان وبريطانيا.

وأضاف الرئيس الأميركي: « تدفع مجموعات التزويد بالوقود أقلّ وتربح أكثر بكثير» متّهماً الشركات بـ«كسب الفرق» بين سعري الجملة والتجزئة. واعتبر أن ذلك «غير مقبول».

وأكد رئيس الوزراء الياباني، فوميو كيشيدا، أمس، أن الحكومة ستفرج عن بعض احتياطيها من النفط بالتنسيق مع الولايات المتحدة وبما لا يخالف القانون.

وأضاف كيشيدا للصحفيين إن وزير الصناعة الياباني، كويشي هاجيودا، سيعلن التفاصيل المتعلقة بالكمية التي سيتم الإفراج عنها.

وأشار إلى أن اليابان ستواصل الضغط على الدول المنتجة للنفط للتصدي لارتفاع الأسعار، وبشكل موازٍ أعلنت الصين أنها ستفرج عن بعض احتياطها من النفط.

وقال بيان حكومي أمس الأول أن الهند ستفرج عن ٥ ملايين برميل من احتياطياتها الإستراتيجية، منوهين بأن هذه الخطوة جزء من جهود يقودها الرئيس الأميركي جو بايدن للإفراج المنسق عن المخزونات، لمواجهة التضخم المتزايد في الاقتصادات الكبرى مثل الولايات المتحدة والصين وغيرها.

وقال محللون إن تأثير السحب المنسق من الاحتياطيات على الأسعار سيكون قصير الأمد على الأرجح بعد أعوام من تراجع الاستثمارات وتعاف عالمي قوي من جائحة كوفيد-١٩.

بوب ماكنيلي، رئيس مجموعة راييدن للطاقة قال إن خطوة إدارة بايدن و«بأحسن توقع» ستؤثر في أسعار الوقود بقيمة تتراوح بين ١٥ إلى ٢٠ سنتا فقط للغالون الواحد وأن هذا التراجع بالسعر «لا تتوقعوا أنه سيحصل بصورة فورية».

وتتجه جميع الأنظار الآن إلى منظمة البلدان المصدرة للبترول (أوبك) وحلفائها وفي مقدمتهم روسيا أو التكتل المعروف باسم أوبك+ لمعرفة رد فعلهم تجاه السحب المشترك من الاحتياطي في اجتماعهم الذي ينعقد لمناقشة سياسة الإنتاج.

وتوازى صعود أسعار النفط الخام في بداية تعاملات الثلاثاء، مدعوماً بتصريحات وزراء طاقة في «أوبك +»، الذين أكدوا فيها خطوات التحالف في إدارة ملف خفض الإنتاج الحالي.

و قال وزراء الطاقة في الإمارات والكويت وسلطنة عمان والسعودية، يوم الإثنين الفائت، إن خطوات تخفيف قيود الإنتاج الحالية بمتوسط شهري ٤٠٠ ألف برميل ملائمة لوضعية السوق، في وقت تطلب الولايات المتحدة ضخاً أكبر بالأسواق.

وأشار الوزراء خلال كلمات متفرقة لهم، في معرض ومؤتمر أوبيك ٢٠٢١ المنعقد في أبوظبي، بالفترة من ١٥ إلى ١٨ تشرين الثاني الجاري، إلى أن توازن الأسواق سيتحقق خلال العام المقبل.

وفي تموز الماضي، قرر وزراء التحالف زيادة في إمدادات النفط بمقدار ٤٠٠ ألف برميل تضاف كل شهر من أيلول حتى نيسان ٢٠٢٢، ولكن الإدارة الأميركية تضغط على التحالف لزيادة الإنتاج بشكل أكبر.

يذكر أن العالم يستهلك ١٠٠ برميل نفط يوميا، وفي حال لم تتخذ الصين خطوة كبيرة وتحرر كمية ضخمة من احتياطها النفطي الإستراتيجي فإن ما يقوم به التحالف الأميركي سيكون أشبه بوضع ضمادة جروح أكثر من أن يكون حلاً سيغير قواعد اللعبة.

«المالية» تصدر تعليمات إعفاء مدخلات الصناعة ذات الرسم الجمركي ١ بالمئة من الضرائب والرسوم

ونوس لـ«الوطن»: استمرارٌ لتطبيق سياسة دعم الصناعة الوطنية ولتسريع عودة دوران عجلات الإنتاج

محمد راكان مصطفى

أصدرت وزارة المالية أمس التعليمات التنفيذية للقانون رقم ٣٠ لعام ٢٠٢١، الخاص بإعفاء استيراد مدخلات الصناعة المحلية ذات الرسم الجمركي ١ بالمئة من الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم الأخرى.

ونصت المادة الأولى من التعليمات التنفيذية على أن «تعفى المواد الأولية المستوردة كمدخلات للصناعة المحلية والخاضعة لرسم جمركي ١ بالمئة من الرسوم الجمركية المحددة في جدول التعريفة الجمركية النافذ الصادر بالمرسوم رقم ٣٧٧ لعام ٢٠١٤، وكافة الضرائب والرسوم الأخرى المفروضة على الاستيراد».

وبموجب المادة الثانية، يتقدم الصناعي الراغب باستيراد حاجة منشأته الصناعية من المواد الأولية المشار إليها في المادة /١/ من هذه التعليمات التنفيذية، بطلب إلى مديرية الصناعة المعنية والتي تقوم بدورها بعد الكشف الحسي على المنشأة الصناعية بتوجيه كتاب إلى مديرية الصناعة المعنية للمواد الأولية التي يتضمن اسم المواد وكمياتها لمدة عام (فترة تطبيق القانون) وفق الطاقة الإنتاجية بالمادة رقم ٢ أعلاه، بما لا يتعارض مع ولمرة واحدة وعلى أن تكون المنشأة الصناعية قائمة وجاهزة للعمل والإنتاج.

ونصت المادة الثالثة على أن «تقوم مديرية الاقتصاد والتجارة الخارجية المعنية بمنح إجازات الاستيراد للمواد المبينة بالكتاب الصادر عن مديرية الاقتصاد والتجارة الخارجية المعنية رسمها الجمركي ١بالمئة وفق ما ورد من تاريخ ٢٠٢١/١٢/١ بعبارة «تستفيد من أحكام القانون رقم /٣٠/ تاريخ ٢٠٢١/١١/١٠»، بالإضافة إلى توقيع العامل المسؤول عن منح الإجازات وختمه، وينبت شرط على الإجازة أن يتم التخليص قبل ٢٠٢٢/١٢/١».

مدير عام الهيئة العامة للضرائب والرسوم منذر ونوس بيّن لـ«الوطن» أن القانون جاء استمراراً لتطبيق السياسة الحكومة في دعم الصناعة الوطنية وبهدف تسريع عودة دوران عجلات الإنتاج، موضحاً بأنه يأتي كاستمرار للمرسوم التشريعي رقم ١٠ والذي انتهى العمل به بتاريخ ٢٠٢١/٦/١، والذي ينص على إعفاء المواد الأولية المستوردة كمدخلات للصناعة المحلية والخاضعة لرسم جمركي ١ بالمئة من الرسوم الجمركية المحددة في جدول التعريفة الجمركية النافذ الصادر بالمرسوم رقم ٣٧٧ لعام ٢٠١٤، وكافة الضرائب والرسوم الأخرى المفروضة على الاستيراد.

وأكد ونوس أنه يكفي الصناعي الحصول على إجازة الاستيراد الممنوحة بموجب كتاب مديرية الصناعة المعنية، بعد أن يتم الكشف الحسي على المنشأة للتأكد من وجودها وعملها ومن حاجتها للمواد المطلوبة بشكل فعلي، والتي تمنح موافقتها على احتياج المنشأة من المواد ولعام كامل، حتى يباشر بتخليص المواد المستوردة، ومن دون الحاجة إلى القيام بأي إجراءات إضافية، وقال: حاولنا قدر الإمكان تبسيط الإجراءات وتسريعها بما يخفف عن الصناعي وبما يضمن سرعة حصوله على المواد اللازمة لعملية الإنتاج.

بعد أكثر من شهرين على بدء التوزيع

٢٥ بالمئة فقط من سكان ريف دمشق القريبين و٨٠ بالمئة من القرى الباردة حصلوا على المادة

دمشق - طلال ماضي

بعد أكثر من شهرين على بدء عملية توزيع مازوت التدفئة في دمشق وريفها يمسك المتقاعد أبو خليل من سكان المخصمية هاتفه المحمول وينفقد الرسائل بانتظار وصول رسالة تعبئة مازوت التدفئة، والفوز بـ٥٠ ليتراً لعلها تسد أسبوعاً من ليالي ريف دمشق الباردة لكن للأسف من دون نتيجة.

حال أبو خليل مشابه لأكثر من ٧٥ بالمئة من مناطق ومدن ريف دمشق التي تصنف بالأقل برودة والقريبة من العاصمة، وهذه الفئة انقطعت السبل أمامها بالحصول على وسيلة للتدفئة، وخاصة ذوي الدخل المحدود، والذين لا حول ولا قوة لهم أمام جشع السوق السوداء.

ويباع بيدون المازوت بالسعر الحر حسب أبو جلال سائق سيارة قلاب بين ٦٥ و٧٠ ألف ليرة بالرغم من تحرير سعره وبيع الصناعي بسعر ١٧٠٠ ليرة لكن السعر في السوق السوداء تراجع خلال الأسبوع الأول للتوزيع ومن ثم عاد للصعود مع اشتداد البرد وزيادة الطلب على المادة.

جميع وسائل التدفئة الأخرى غير متوافرة حسب نور الدين خليفة وقال: الكهرباء ساعة وصل مقابل ٥ قطع، والغاز الممنوح المخصص للتدفئة في المناطق الباردة، وتم تسليم الدفعة الأولى المخصصة بـ٥٠ ليتراً عن طريق الرسالة إلى نسبة تتراوح بين ٨٠ و١٠٠ بالمئة في هذه المناطق، أما بالنسبة للمناطق الداخلية والقريبة من دمشق فنسبة التوزيع ٢٥ بالمئة.

وبالنسبة للمحروقات المخصصة (مازوت التدفئة هو ضعف توريد هاتين المادتين بسبب العقوبات الجائرة التي تجعل أكثر خوفاً من خسارتها للتأمين ووضعها على قائمة العقوبات.

عضو المكتب التنفيذي في محافظة ريف دمشق ريدان الشيخ بن في تصريح لـ«الوطن» أن المحافظة وكزت توزيع المازوت المخصص للتدفئة في المناطق الباردة، وتم تسليم الدفعة الأولى المخصصة بـ٥٠ ليتراً عن طريق الرسالة إلى نسبة تتراوح بين ٨٠ و١٠٠ بالمئة في هذه المناطق، أما بالنسبة للمناطق الداخلية والقريبة من دمشق فنسبة التوزيع ٢٥ بالمئة.

وبالنسبة للمحروقات المخصصة (مازوت وبنزين) لوسائل النقل والبيع بالسعر الحر أكد الشيخ أنه تم تخصيص ٤ محطات وقود في المحافظة وتوزيعها على الطرق العامة الرئيسية، وهناك خطة لفتح ٦ محطات جديدة في المناطق الرئيسية والمدن بسعر ١٧٠٠ للمازوت و٢٥٠٠ لكل ليتر بنزين.

وبالنسبة إلى المازوت الصناعي بن الشيخ أنه على أصحاب المعامل أن تقدم إلى المحافظة طلباً مع الوثائق، وبعد الكشف على المنشأة الصناعية من قبل لجنة خاصة مشكلة من عدة جهات بالمحافظة يتم تحديد مخصصات المنشأة وبيعها الكمية المخصصة، لافتاً إلى أن الكميات الصغيرة للصناعيين يتم توزيعها عن طريق شركة محروقات.

نقيب مقاولي القنيطرة: التفسير أنهى الإشكالات ولكن فيه إجحاف للمقاول

المالية تحسم الجدل إذا ارتفعت التكاليف... يتحمل المتعهد ١٥ بالمئة والجهة الحكومية باقي الزيادة

القنيطرة - خالد خالد

أصدرت وزارة المالية اليوم بلاغاً إلى جميع الجهات العامة حول تفسير المادة ٦٣ من نظام العقود الموحد والصادر بالقانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ والتي نصت على «أنه إذا طرأ بعد تقديم العرض وطيلة مدة تنفيذ العقد فقط ارتفاع في الأسعار أدى إلى زيادة تكاليف مجموع الأجزاء التي لم تنفذ بنسبة تزيد على ١٥ بالمئة من قيمتها بموجب التعهد يتحمل المتعهد ١٥ بالمئة من هذه الزيادة وتتحمل الجهة العامة باقي الزيادة».

وصدر رأي مجلس الدولة «رأي الجمعية العمومية» رقم ٣٦٩ لعام ٢٠١٢ من حيث إن حسم ١٥ بالمئة يكون من قيمة الأجزاء التي لم تنفذ وليس من قيمة الزيادة.

وعليه ونظراً لكثرة التساؤلات الواردة من الجهات العامة حول تطبيق أحكام المادة ٦٣ المشار إليها أعلاه ومنعاً لأي غموض أو التباس في تفسير هذه المادة، فقد بينت الوزارة أن المتعهد يتحمل الزيادة في الأسعار حتى نسبة ١٥ بالمئة من زيادات أسعار تكاليف مجموع الأجزاء التي لم تنفذ وما يتجاوز هذه النسبة تتحمله الإدارة، وذلك وفق المثال الآتي:

إذا كانت قيمة الأجزاء الخاضعة للزيادة ٥٠٠ مليون ليرة (غير المنفذة) وتبلغ قيمة الزيادة الطارئة ١٠٠ مليون ليرة على مجموع تكاليف أجزاء الأعمال غير المنفذة فيتم حسم ١٥بالمئة من قيمة الأعمال غير المنفذة والتي هي ٥٠٠ مليون أي يحسم ٧٥ مليوناً وباقي الزيادة تمنح للمتعهد والتي هي ٢٥ مليون ليرة.

وطالبت وزارة المالية جميع الجهات العامة تطبيق هذا البلاغ وتكليف الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش والجهاز المركزي للرقابة المالية بمتابعة تنفيذ هذا البلاغ.

وأوضح نقيب مقاولي الإنشاءات في القنيطرة أحمد دياب أن البلاغ أنهى الإشكالات التي كانت قائمة بين الجهات العامة والمقاولين من حيث تفسير المادة وصرف الفروقات، حيث كانت كل جهة تفسر المادة كما يحلو لها وبعض الجهات تحسب النسبة على كامل قيمة العقد وليس على الأجزاء غير المنفذة.

وأكد دياب أن هناك إجحافاً بحق المقاول بتفسير وزارة المالية للمادة ٦٣ لأنه يجب أن يتم حسم ١٥ بالمئة من القيمة التي حصل عليها المتعهد (قيمة الزيادة)، من لجنة فروقات الأسعار، معطياً مثالاً أنه إذا حصل المتعهد على ١٠٠ مليون فروقات أسعار فيجب أن يحصل المتعهد على ٨٥ مليوناً والجهة العامة على١٥ مليوناً وهذا ما نصت عليه المادة ٦٣ بوضوح.

ورأى أن الجهة العامة يجب أن تحصل على ١٥ بالمئة من قيمة فروقات الأسعار وليس من قيمة العقد والأجزاء غير المنفذة.